اتفاقية بين
حكومة المملكة الأردنية الهاشمية وحكومة المملكة العربية السعودية من أجل إدارة واستثمار المياه الجوفية في طبقة الساق/ الديسي

- صدرت الإرادة الملكية السامية بالموافقة على قرار مجلس الوزراء رقم (٩٦١٩) تاريخ ٢٠١٥/٥/١٣ المتضمن الموافقة على اتفاقية بين حكومة المملكة الأردنية الهاشمية وحكومة المملكة العربية السعودية من أجل إدارة واستثمار المياه الجوفية في طبقة الساق/ الديسي التي تم التوقيع عليها في مدينة الرياض بتاريخ ٢٠١٥/٤/٣٠ بصيغتها التالية :-

إن حكومة المملكة العربية السعودية ممثلة في وزارة المياه والكهرباء ، وحكومة المملكة الأردنية الهاشمية ممثلة في وزارة المياه والري ، (المشار إليهما فيما بعد بالطرفين) ، وإنطلاقاً من أواصر الأخوة التي تربط بين الشعبين والبلدين الشقيقين والعلاقات المميزة القائمة بينهما ، وتأكيداً للتعاون المخلص فيما بينهما ، وحيث أن هناك طبقة حوض مائي مشتركة بينهما تعرف في المملكة العربية السعودية بطبقة (الساق) ، وفي المملكة الأردنية الهاشمية بطبقة (الديسي) ، ولتوافق رغبة البلدين في تطبيق أقصى درجات الحكمة في إدارة واستثمار المياه الجوفية محدودة التجدد في هذه الطبقة بما يعود بالنفع عليهما .

اتفق الطرفان على ما يلي :

المادة الأولى :

لأغراض هذه الاتفاقية يقصد بالكلمات والعبارات الواردة فيما يلي المعاني المبينة إزاءها :

السعودية :
حكومة المملكة العربية السعودية – وزارة المياه والكهرباء .

الأردن :
حكومة المملكة الأردنية الهاشمية – وزارة المياه والري .

طبقة الساق :
هي الجزء من التكوين الجيولوجي الحامل للمياه من طبقة الساق الرئيسة والممتد من الحدود الأردنية حتى نهاية حقل آبار مشروع مياه تبوك المركزي في المملكة العربية السعودية .

طبقة الديسي :
هي الجزء من التكوين الجيولوجي الحامل للمياه من طبقة الديسي الرئيسة الممتد من الحدود السعودية حتى نهاية حقل آبار مشروع نقل مياه الديسي في منطقة دبيدب في المملكة الأردنية الهاشمية.

مشروع نقل مياه الديسي :
مشروع لنقل المياه من طبقة الديسي في منطقة دبيدب إلى مدينة عمان والمحافظات الأخرى .

مشروع مياه تبوك المركزي :
مشروع لنقل المياه من طبقة الساق إلى تبوك والمدن والقرى الأخرى .

اللجنة الفنية المشتركة :
اللجنة المنصوص عليها في المادة (الثالثة) من هذه الاتفاقية .

التلوث :
أي تلوث للمياه السطحية أو الجوفية سواء كيميائي أو جرثومي أو غيرهما بشكل مباشر أو غير مباشر .

خط الحدود الدولية :
هو خط الحدود الدولية بين المملكة العربية السعودية وبين المملكة الأردنية الهاشمية بحسب الاتفاقية الموقعة بين البلدين في عمان يوم الاثنين بتاريخ (١٣٨٥/٤/١٢ هـ الموافق ١٩٦٥/٨/٩م) .

منطقة الإدارة :
هي المنطقة المحصورة بإحداثيات النقاط (B١,B٢,J٢,J١) في الأردن والمنطقة المحصورة بإحداثيات النقاط (B١,B٢,S٤,S٣) في السعودية ، وهي جزء من طبقة الديسي في الأردن وطبقة الساق في السعودية ، والموضحة في المخطط المرفق (خريطة اتفاقية إدارة واستثمار المياه الجوفية في طبقة الساق /الديسي) .

المنطقة المحمية (المحظورة) :
هي جزء من منطقة الإدارة المحصورة بإحداثيات النقاط (B١,B٢,J٤,J٣) والواقعة في الأردن والمنطقة المحصورة بإحداثيات النقاط (B١,B٢,S٢,S١) في السعودية والموضحة في المخطط المرفق (خريطة اتفاقية إدارة واستثمار المياه الجوفية في طبقة الساق /الديسي) .

المادة الثانية :

اتفق الطرفان على ضرورة حسن إدارة واستثمار واستدامة مياه طبقة الساق /الديسي ، وذلك من خلال الآتي :

١. التخلص من جميع النشاطات في المنطقة المحمية (المحظورة) ، التي تعتمد على استخراج المياه الجوفية منها خلال مدة خمس سنوات من تاريخ توقيع هذه الاتفاقية .
٢. إبقاء المنطقة المحمية (المحظورة) بين البلدين الشقيقين خالية من جميع النشاطات التي تعتمد على استخراج المياه الجوفية منها .

٣. حفر آبار مراقبة للمياه الجوفية في المنطقة المحمية (المحظورة) لاستخلاص المعلومات المتعلقة بنوعية ومستويات المياه الجوفية ، على ان يسبق عمليات الحفر التنسيق عبر اللجنة الفنية المشتركة .
٤. أن يكون حفر آبار المياه في منطقة الإدارة وفق المواصفات الفنية المعتمدة في البلدين ويمنع الحفر الأفقي أو المائل في آبار المياه لتلافي أي تلوث .
٥. المحافظة على المياه الجوفية في منطقة الإدارة بين البلدين من أي تلوث وعدم السماح بحقن أي ملوث مهما كان نوعه أو كميته .
٦. حصر استخدام المياه الجوفية المستخرجة من منطقة الإدارة للاستخدامات البلدية في البلدين .

المادة الثالثة :

١. تشكل لجنة فنية سعودية أردنية مشتركة تتألف من خمسة أعضاء من كل جانب ، يرأسها من الجانب السعودي وكيل وزارة المياه والكهرباء لشؤون المياه ، ويرأسها من الجانب الأردني أمين عام وزارة المياه والري .
٢. يحق للجنة الاسترشاد بخبراء ومستشارين واستخدام مساعدين وفنيين وموظفين من رعايا الدولتين أو غيرهم بحسب الحاجة للقيام بأعمال محدودة .
٣. تعقد اللجنة الفنية المشتركة اجتماعاتها بصفة دورية كل (ستة) أشهر ؛ أو كلما دعت الحاجة .
٤. تتولى اللجنة الفنية المشتركة ما يأتي :
أ- الإشراف على تطبيق أحكام هذه الاتفاقية .
ب- مراقبة المياه الجوفية ورصدها ، من حيث كمية السحب ومستويات المياه والنوعية.
ج- جمع وتبادل البيانات والمعلومات والدراسات وتحليلها ، وتقديم النتائج للجهات المختصة في السعودية والأردن ، وتكون هذه المعلومات والبيانات ملكاً للطرفين ، ولا يجوز للجنة الفنية المشتركة تزويد طرف ثالث بها إلا بموافقة خطية من الطرفين .

المادة الرابعة :

١. يتم إقرار هذه الاتفاقية وفقاً للأحكام والتشريعات النافذة لكلا الطرفين ، وتصبح سارية المفعول من تاريخ التوقيع عليها بحسب الإجراءات الرسمية في كلا البلدين .
٢. يعد المخطط المرافق لهذه الاتفاقية جزءاً لا يتجزأ منها ، وتسري أحكام هذه الاتفاقية على الجزء المحدد فيه .
٣. تراجع هذه الاتفاقية كل خمسة وعشرين عاماً .

٤. عند الحاجة إلى تعديل أي من بنود هذه الاتفاقية بما يعود بالنفع على البلدين الشقيقين ، تقوم اللجنة الفنية المشتركة بدراسة ذلك والرفع إلى الجهات المختصة ؛ لاستكمال الإجراءات الرسمية في كلا البلدين لإقرارها .

٥. حُررت هذه الاتفاقية في مدينة الرياض بتاريخ ١٤٣٦/٧/١١ هـ الموافق ٢٠١٥/٤/٣٠م ، من نسختين أصليتين باللغة العربية ، ولهما نفس الحجية ، وسُلم لكل طرف نسخة منها .

عن
حكومة المملكة الأردنية الهاشمية
وزير المياه والري
الدكتور حازم كمال الناصر

عن
حكومة المملكة العربية السعودية
وزير المياه والكهرباء
عبد الله بن عبد الرحمن الحصين